

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٦٠ لسنة ١٩٨٦

بشأن تأمين المنطقة المتاخمة للحدود الغربية لجمهورية مصر العربية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة الطوارئ ؛

وعلى قانون الأحكام العسكرية الصادر بالقانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٦ ؛

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٣٠٤ لسنة ١٩٨٢ بشأن تأمين المنطقة العسكرية المتاخمة للحدود الغربية للجمهورية ؛

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٦٧ لسنة ١٩٨٦ بمد حالة الطوارئ ؛

المقرر :

(المادة الاولى)

يعمل بالأحكام والقواعد المرفقة بهذا القرار لتأمين المنطقة المتاخمة للحدود الغربية لجمهورية مصر العربية والمحددة على خريطة مقياس رسمها ١ : ٥٠٠,٠٠٠ على النحو التالى :

أولا - المنطقة ١ (والمهشرة باللون البنفسجى) :

١ - الحد الغربى :

الحدود السياسية الغربية لجمهورية مصر العربية .

٢ - الحد الشرقى :

الخط الوهمى الممتد من نقطة المثلثات رقم ٢٠ شرق علم الكداد بثلاثة كيلومترات على الساحل الشمالى وجنوبا إلى بير الحريقات - بيربلى - قارة طيرة - قارة القرن - حطية أم الغزلان - دير الصدى .

٣ - الحد الشمالى :

ساحل البحر الأبيض المتوسط .

٤ - الحد الجنوبى :

الخط الوهمى الممتد غربا من دير الصدى حتى الحدود السياسية الغربية .

ثانيا - المنطقة ب (والمهشرة باللون الأخضر) :

١ - الحد الغربى :

الخط الوهمى الممتد من نقطة المثلثات رقم ٢٠ شرق علم الكداد بثلاثة كيلومترات على الساحل الشمالى وجنوبا إلى بير الحريقات - بير بيلي - قارة طيرة - قارة القرن - حطية أم الغزلان - دير الصدى .

٢ - الحد الشرقى :

الخط الوهمى الممتد من رأس أبو طوح على الساحل الشمالى غرب مرسى مطروح إلى البوابة رقم ١٥ تقاطع طريق مرسى مطروح السلوم مع طريق سيوة وجنوبا حتى قارة أبو شاهين .

٣ - الحد الشمالى :

ساحل البحر الأبيض المتوسط .

٤ - الحد الجنوبى :

الخط الوهمى الممتد من قارة أبو شاهين - علم الوسط - دير الصدى - الحدود السياسية الغربية لجمهورية مصر العربية .

ثالثا - المنطقة ج (والمهشرة باللون الأحمر) :

١ - الحد الغربى :

الحدود السياسية الغربية لجمهورية مصر العربية .

٢ - الحد الشرقى :

الخط الوهمى الممتد من قور الحمرة جنوبا الى عين دالة - أبو منقار - أبو بلاص -
بئر مساحة - الحدود السياسية الجنوبية .

٣ - الحد الشمالى :

الخط الوهمى الممتد من قور الحمرة وغربا الى قارة ابو شاهين - علم الوسط -
دير الصدى - الحدود السياسية الغربية .

٤ - الحد الجنوبى :

الحدود السياسية الجنوبية لجمهورية مصر العربية .

(المادة الثانية)

يُشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٨ ربيع الآخر سنة ١٤٠٧ (٣٠ ديسمبر سنة ١٩٨٦)

حسنى مبارك